جامعة عنه بقوله السنة اذا خرج ان يقول وذكر ما قاله المصنف وهو
مطابق للحديث فالاخذ به اولى الا ان يرد ما يصرفه عن ظاهره وعليه
فيكون الاول عند التفويض اليه والثاني تعداده ويوخذ من الحديث انه يسن
رفع بصره فيه الى السماء ولا ينافيه حديث النهي عن رفعه اليها فيه لامكان حمله
على ادا منه او على ما اذا اختل به خشوعه ثم قوله من ان اضل الى آخره
صح في رواية اخرى بلفظ الجمع في الكل وصح ايضا كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا خرج من بيته يقول بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة
الا بالله التكلان على الله وصح من قال لا حول ولا قوة الا بالله كان دوا
من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم وتحقق انس الى اخره هو حديث
صحيح وقوله من بيته اي او من منزله الذي يريد خلعه قياسا على
ما مر آنفا في الصلاة فيه قوله السابعة عشرة اذا خرج
واراد الركوب الى اخره يسن ايضا ان يبدا برجله اليمنى ويعتمد ان يكون
ركوبه في الشق الايمن ان عادله نحو ولده او عبده او زوجته والا
فليقتنا وبالركوب فيه مرة ومره وقوله واراد الركوب اي اخذ في اول
مقدماته وقوله على ظهر دابته ظاهره انه لا يقول ذلك في المغصوبة
وعليه فيوجه بان نعمة التسخير لم تتم عليه ويستعد له ما قيل من عدم ندب
التسمية على المغصوب والذي يظهر ندب ذكر فيهما لان الجهة منفكة
وهل يلحق براكب الدابة من ركب عنق آدمي او يفرق بان من شان
الدواب الابا لولا التسخير بخلاف الادمي محل نظر والالحاق غير بعيد
ولا تسلم ما ذكر فان من شان الادمي الابا عن مثل هذا ايضا فكان
في تسخيره نعمة اي نعمة ويزيد بعد قوله وكابة المنقلب والحور بعد
الكور ودعوة المظلوم ومعنى مقرنين مطيقين ومنقلبون مبعوثون
وناسب ما قبله لان الركوب قد يتولد عنه الموت بنحو تعثير الدابة
فكان من حقه وقد اتصل بسبب من اسباب التلف ان لا ينسى موته
وانه

وانه هالك لا محالة منقلب الى الله تعالى بالجملة ذلك على الاستعداد قبلنا باصلاح
حاله قبل ان تشغلت نفسه بغفلة وينبغي انه اذا اتاه ذكر الركوب في اوله
اتاه في اثنائه نظير البسملة في الوضوء وغيره وقوله ويستحب ان يضم اليه
الى آخره يسن ايضا اللهم اصحبنا بنصحك واقلبنا بذمتك اي اقلبنا بمحو ما
بالمانك وعثا بتلك اللهم الى آخر ولنا الارض للحديث الحسن في ذلك وفيه
انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ركب راحلته قال با صبعه ومد بها اللهم
انت الصاحب في السفر الى آخره فينبغي ندب ذلك بسبابته اليمنى
ليلحظ هنا ما رفعت له في تشهد الصلاة من الاشارة الى التوحيد
بالقلب واللسان والاركان وبطهراته لو لم يتيسر له اليمنى اشار
باليسرى ثم يكبرها ويفرق بينه وبين نظيره في التشهد بان الاشارة
باليسرى ثم تبطل سنة وضعها على الركبة ولا كذلك هنا وقوله الصاحب
في السفر يستفاد منه ان هذا من اسما الله تعالى لكن هل هو مقيد في السفر
اتباعا للفظ الحديث اذ اسما الله تعالى توقيفية ولم يرد الا مقيدا او
لا تتقيد بذلك محل نظر والاول اقرب والمراد بالصحبة هنا غايتها
من اللطف واسدا الانعام والافضال وكذا يقال بنظيره فيما
ذكر في قوله والخليفة في الاهل والمال ووعثا السفر بالمد شدته
والكابة بالمد ايضا تغير النفس من حزن ونحوه والحور المهملتين النقص
والتاخر والكور بالرا من تكوير العمامة اي لفها وجمعها ورواية مسلم
وغيره بالنون مصدر كان اذا وجد واستقر وهو الاكثر للرجوع
من الاستقامة او الزيادة الى النقص كذا نقل تفسير هذه الثلاثة
عن العلما وفيه وقفة اذ تعبير المعنى عليه واعوذ بك من النقص بعد
الرجوع الى النقص فالوجه ان يقال ان المراد بالكور هنا هو نفس الاستقامة
او الزيادة لا الرجوع عنهما ليلتئم المعنى ثم رايت ابن خليل ذكر نحو ذلك
فقال والكور التقدم والزيادة والكون من قولهم كان فلان على حالة
جميلة فحار عنها اي رجع وقولهم حار بعد ما كان واعلم ان نسخ المتن